

جمعية التنمية الاهلية بجامعة الملاحة
مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٤٣١)
منطقة الرياض - المملكة العربية السعودية
القواعد المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
وتقدير المراجع المستقل

الصفحة

-

١

٢

٣

٩-٤

الفهرس

تقرير المراجع المستقل

قائمة المركز المالي

قائمة الأنشطة

قائمة التدفقات النقدية

الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / جمعية التنمية الأهلية بعي المقا

الرياض - المملكة العربية السعودية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية جمعية التنمية الأهلية بعي المقا مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تحت رقم (٤٤٣١) والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م والإيضاحات المرفقة من رقم (١٠) إلى رقم (١) بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة لجمعية تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وأداؤها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، وفقاً لمعايير المنشآت غير الهدافة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعةنا للقوائم المالية. كما وفيينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى طبقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

لفت انتباه:

- طبقاً لإيضاح رقم (١) تعبير القوائم المالية الحالية عن السنة المالية من ١ يناير ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وتعبير القوائم المالية المقارنة عن الفترة من ٨ أكتوبر ٢٠٢٠م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م.
- طبقاً لإيضاح رقم (١) بتاريخ ٩ مايو ٢٠٢٢م تم تحويل الكيان القانوني ليصبح جمعية أهلية تحت مسمى / جمعية التنمية الأهلية بعي المقا بدلاً من لجنة أهلية تحت مسمى / لجنة التنمية الأهلية بعي المقا

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المنشآت غير الهدافة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى التي تعتمدها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين واللائحة المالية لجمعية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، وعن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياته، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

وإن المكلفوون بالحكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهريٍ ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأيناً. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد. إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهريٍ موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ. وتُعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً لمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. وبعد خطر عدم اكتشاف تحريفٍ جوهريٍ ناتج عن غش أعلى من الخطير الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية لجمعية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية لجمعية.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستثمارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكًّا كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستثمار في العمل وفقاً لمبدأ الاستثمارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. وتستند إستنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستثمار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام، وهيكل ومحظوظ القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبّر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضًا عادلاً.

نقوم بإبلاغ الإدارة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

لاتمسك الجمعية نظام محاسبي آلياً حسب تعاميم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بل يتم استخدام برامج مساعدة يدوية وفي رأينا وبخلاف ماتم ذكره فإن القوائم المالية المرفقة لجمعية التنمية الاهلية بجي الملقا تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي لجمعية فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

المحاسب القانوني



سعد عبد الرحمن المطربي

ترخيص رقم (٦٠٦)

بتاريخ ١٣ جمادى الأول ١٤٣٩ هـ



الرياض ٢٤ ذو القعده ١٤٤٤ هـ

الموافق: ١٣ يونيو ٢٠٢٣ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	إيضاح	
			الموجودات
			الموجودات المتداولة
١١٦,٦٢٠	١٢,٩٥٠	(٤)	النقد وما في حكمه
٢٠,٠٨٥	-		الأرصدة المدينة الأخرى
١٣٦,٧٠٥	١٢,٩٥٠		مجموع الموجودات المتداولة
١٣٦,٧٠٥	١٢,٩٥٠		إجمالي الموجودات
			المطلوبات وصافي الأصول
			المطلوبات المتداولة
-	٥,٨٣٣		الأرصدة الدائنة الأخرى
-	٥,٨٣٣		إجمالي المطلوبات المتداولة
			صافي الأصول
١٠٦,٠٥٧	٧,١١٧		صافي الأصول غير المقيدة
٣٠,٦٤٨	-	(٥)	صافي الأصول المقيدة
١٣٦,٧٠٥	٧,١١٧		مجموع صافي الأصول
١٣٦,٧٠٥	١٢,٩٥٠		إجمالي المطلوبات وصافي الأصول

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢١	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح	
٩١,٥٢.	-	-	-		الإيرادات والمكاسب
٥٠,٠٠	-	-	-		التبرعات النقدية العامة
٢,٦٠٠	٣,٦٠٠	-	٣,٦٠٠		اعانة الوزارة
-	١٠,٤٨٠	-	١٠,٤٨٠		تبرعات اشتراكات
					تبرعات تخفيض التزام
					صافي الأصول المحروزة من القيود
-	-	(٣٠,٦٤٨)	٣٠,٦٤٨		إعادة تصنيف لتحقق قيد الاستخدام
١٤٤,١٢٠	١٤,٠٨٠	(٣٠,٦٤٨)	٤٤,٧٢٨		إجمالي الإيرادات والمكاسب
					المصروفات والخسائر
-	(٣٧,٨٨٢)	-	(٣٧,٨٨٢)	(٦)	مصاريف البرامج والأنشطة
(٧,٤١٥)	(١٠,٥٧٨٦)	-	(١٠,٥٧٨٦)	(٧)	مصاريف الإدارية والعمومية
(٧,٤١٥)	(١٤٣,٦٦٨)	-	(١٤٣,٦٦٨)		إجمالي المصروفات والمساعدات
١٣٦,٧٠٥	(١٢٩,٥٨٨)	(٣٠,٦٤٨)	(٩٨,٩٤٠)		التغيير في صافي الأصول خلال السنة
-	١٣٦,٧٠٥	٣٠,٦٤٨	١٠٦,٠٥٧		صافي الأصول بداية السنة
١٣٦,٧٠٥	٧,١١٧	-	٧,١١٧		صافي الأصول نهاية السنة

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١٠) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها.

٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	
١٣٦,٧٠٥	(١٢٩,٥٨٨)	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
١٣٦,٧٠٥	(١٢٩,٥٨٨)	التغير في صافي الأصول
		التغير في صافي الأصول المعدل
(٢٠,٠٨٥)	٢٠,٠٨٥	التغير في الموجودات والمطلوبات المتداولة
-	٥,٨٣٣	الأرصدة المدينة الأخرى
١١٦,٦٢٠	(١٠٣,٦٧٠)	الأرصدة الدائنة الأخرى
١١٦,٦٢٠	(١٠٣,٦٧٠)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
-	١١٦,٦٢٠	صافي التغير في رصيد النقدية خلال الفترة
١١٦,٦٢٠	١٢,٩٥٠	صافي التغير في بداية النقدية
		رصيد النقدية في نهاية السنة

ان الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٠) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط:

جمعية التنمية الأهلية بجامعة الملك - جمعية أهلية - مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٤٣١) بتاريخ ٢١ صفر ١٤٤٢ هـ الموافق ٨ أكتوبر ٢٠٢٠ م مقرها - مدينة الرياض - المملكة العربية السعودية.

بتاريخ ٩ مايو ٢٠٢٢ م تم تحويل الكيان القانوني ليصبح جمعية أهلية تحت مسمى / جمعية التنمية الأهلية بجامعة الملك مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تحت رقم (٤٤٣١) بدلاً من لجنة أهلية تحت مسمى / لجنة التنمية الأهلية بجامعة الملك.

وتتمثل أهداف الجمعية طبقاً لظامها الأساسي في ما يلي:-

- اكتشاف احتياجات المواطنين وحثهم على المشاركة في تلبيةها.
- اقتراح المشروعات والبرامج اللازمة للمجتمع المحلي والمشاركة (المالية) أو (العينية) أو (البشرية) في تنفيذها وتقويمها ومتابعتها.
- المساهمة في تنمية الموارد البشرية للمجتمع المحلي، واكتشاف القيادات الاجتماعية واستثمارها لتحقيق التنمية المستدامة.

السنة المالية:

القوائم المالية الحالية تعبر عن السنة المالية من ١ يناير ٢٠٢٢ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م وتعبر القوائم المالية المقارنة عن الفترة من ٨ أكتوبر ٢٠٢٠ م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م.

(٢) أسس إعداد القوائم المالية:-**المعايير المحاسبية المطبقة**

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الربح المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم.

أسس القياس

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكالفة التاريخية وفقاً لمبدأ الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية، باستثناء ما هو منصوص عليه في السياسات المحاسبية أدناه. (ايضاح ٣)

العملة الوظيفية وعملة العرض

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي العملة الوظيفية وعملة العرض لجمعية.

(٣) السياسات المحاسبية المأمة**١-٣ استخدام الأحكام والتقديرات**

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية يتطلب من الإدارة أن تقوم بوضع أحکام وتقديرات وافتراضات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والبالغ المعلن للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات، ترتكز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة والعديد من العوامل الأخرى التي يعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الراهنة، والتي تشكل نتائجها أساساً لوضع الأحكام المتعلقة بالقيمة الدفترية للأصول والخصوم التي لا تتضح بسهولة من مصادرها، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

تم مراجعة التقديرات والافتراضات المرتبطة بها بصورة مستمرة، يتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية بأثر مستقبلي.

٣- استخدام الأحكام والتقديرات (تمة)

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:
الاستمرارية

اجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة الجمعية على الاستمرار وفقاً لمبدأ الاستمرارية، ولديها قناعة أن لدى الجمعية الموارد الكافية لاستمرار أعمالها في المستقبل القريب. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهرية حول قدرة الجمعية على الاستمرارية. لذلك فإنه لا يزال يتم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

تقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات والأصول غير الملموسة

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات والأصول غير الملموسة لغرض احتساب الاستهلاك والإطفاء على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لها ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الاستخدام المتوقع للأصول والتقادم والتلف وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً ويتم تعديل التغيرات في مصروف الاستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية. إن وجدت.

انخفاض قيمة الأصول غير الملموسة

تنخفض قيمة الأصول غير المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للاسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمته الاستخدامية أيهما أكبر، تقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحث لأصول متطابقة أو أسعار سوق لأصول مماثلة يمكن ملاحظتها ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الاستخدامية تحسب بناء على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة ولا تشمل تلك التدفقات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الجمعية غير ملتزمة للاسترداد هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التدفقات النقدية وكذلك التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقدير للقيمة محل الاستخدام.

٢- نقد وما في حكمه

يشتمل على النقد في الصندوق ولدى البنوك والودائع قصيرة الأجل التي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل وتخضع لمخاطر غير جوهرية بشأن التغيرات في القيمة.

٣-٣ تصنification الأصول والخصوم من "متداولة" إلى "غير متداولة"

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول.
تعتبر الأصول متداولة وذلك:

أ- عندما يتوقع تتحققها أو ينوي بيعها أو استنفاذها خلال دورة العمليات العادية.

ب- في حالة اقتناها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.

ت- عندما يتوقع تتحققها خلال اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية.

ث- عندما تكون نقدية وشبة نقدية مالم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية خصوم لمدة لا تقل عن اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الأصول الأخرى كـ"غير متداولة"

تعتبر كافة الخصوم متداولة وذلك:

أ- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.

ب- في حال اقتناها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.

ت- عندما تستحق السداد خلال اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية.

ث- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الخصوم لمدة لا تقل عن اثنين عشر شهراً بعد السنة المالية. تصنف كافة الخصوم الأخرى كـ"غير متداولة".

٤-٣ الذمم المدينة

يتم إثبات الذمم المدينة بسعر المعاملة. تتم جمیع المعاملات على أساس شروط الائتمان العادیة. في نهاية كل فترة تقریر يتم مراجعة القيم الدفتریة للمدینین التجاریین لتحديد ما إذا كان هناك أي دلیل موضوی على أن المبالغ غير قابلة للاسترداد، وفي تلك الحالة يتم تجنب مخصص ديون مشکوك فيها بناءً على أفضل تقدیرات لجمعیة.

٥-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصل عندما ينشأ على الجمعیة التزام حالي (قانونی أو حکمی) نتیجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب على تسوبیة ذلك الالتزام تدفق خارج من الجمعیة في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادیة وأن تكون التکالیف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرحلة الحدوث ومن الممكن تقدیر قيمة الالتزام بصورة يعتمد علیها.

وتمثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصل أفضل التقدیرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوبیة الالتزام الحالی في تاريخ المیزانیة إذا ما اخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأکد المحيطة بذلك الالتزام.

٦-٣ الأصول المقیدة وغير المقیدة وأصول الأوقاف

تعد الأصول المقیدة جزء من أصول الجمعیة وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقیت هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معا. وقد تكون الأصول المقیدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة.

تعد الأصول غير المقیدة جزء من أصول الجمعیة ولا تخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعیة. وقد تكون الأصول غير مقیدة أصولاً متداولة او استثمارات وأصولاً مالية او أصول ثابتة او أصول غير ملموسة.

تعد أصول الأوقاف جزء من أصول الجمعیة، تخضع لقيود دائمة من جانب المتبیر، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها واستثمارها لتوفیر مصدر دائم للدخل.

٧-٣ الاعتراف بالإيراد

تتمثل موارد الجمعیة في عوائد نشاطات الجمعیة والصدقات والهبات والتبرعات التي تتلقاها الجمعیة من المتبیرین والعوائد الاستثماریة من أموال الجمعیة وما يقرر لها من منح حکومیة وما يخصص لها من إعانات لدعم البرامج.

وتتبع الجمعیة أساس الاستحقاق في الاعتراف بالإيراد عندما يتوافر ثلاثة شروط :

أ- أن تتمتع الجمعیة بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من اشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه في المستقبل.

ب- أن تتوقع الجمعیة الحصول على التبرع بدرجة معقوله من الثقة.

ت- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقوله من الموضوعية.

الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر عرضیة لنموج نشاط الجمعیة كإيرادات حال تحقيقها أو تکبدتها. تدرج الإيرادات من ودائع مرابحة لأجل لدى البنوك على أساس العائد الفعلى (إن وجدت)، يتم إثبات ايرادات التبرعات عند تحصيلها.

١٨-٣ التبرعات العينية

يتم الإعتراف بالtributes العينية بما تلقاها الجمعية من أصول، ويتم الاحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مباعة أو على أنها مصروفات تحت التدريب الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها.

يجب الإعتراف بما يُتقى من أصول بغرض استخدامها كمقر للمنشأة) على أنه إيراد تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

٩-٣ المصروفات

يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الاستحقاق في إثبات المصروفات وتتنوع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية:

- أ- مصاريف إدارية، وهي المصروفات التي تصرف لتشغيل الجمعية.
- ب- مصاريف البرامج والأنشطة، وهي المصروفات التي تتکبدتها الجمعية لإدارة أنشطتها.
- ت- مصاريف عوائد الأوقاف، وهي المصروفات الخاصة بالأوقاف للوصول إلى صافي العوائد التي ينبغي توزيعها على المستفيدين من الوقف.
- ث- مصاريف الاستثمار، وهي المصروفات الإدارية ذات الصلة بالأقسام وبالوحدات المتعلقة بالاستثمار.
- ج- مصاريف الحكومة، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف على مجلس الإدارة.
- ح- مصاريف جمع التبرعات، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف لتنمية الموارد المالية لجمعية وأقسام التسويق.

١٠-٣ تحويل العملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملة الأجنبية إلى ريال سعودي بأسعار التحويل السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الأصول والخصوم المالية بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى ريال سعودي بالأسعار السائدة في ذلك التاريخ. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم إدراجها ضمن قائمة الأنشطة.

١١-٣ عقود الإيجار

يتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تمويلي إذا كان يحول جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، ويتم تصنيف عقود الإيجار على أنه عقد إيجار تشغيلي إذا كان لا يحول ما يقارب جميع المخاطر والمنافع الاقتصادية بالملكية. يعتمد تحديد ما إذا كان عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار تشغيلي على مضمون المعاملة وليس على شكل العقد.

١٢-٣ المقااصة

يتم إجراء مقااصة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويدرج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم إجراء مقااصة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسديد المطلوبات في آن واحد.

(٤) النقد وما في حكمه

بنك الانماء

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
١١٦,٦٢٠	١٢,٩٥٠
١١٦,٦٢٠	١٢,٩٥٠

صافي الأصول المقيدة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	المحرر من القيود خلال العام	المقيد خلال العام	صافي الأصول المقيدة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٥) صافي الأصول المقيدة
-	٣٠,٦٤٨	-	٣٠,٦٤٨	اعانة الوزارة
-	٣٠,٦٤٨	-	٣٠,٦٤٨	

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	(٦) مصاريف البرامج والأنشطة
-	٢٢,٤٦٤	برنامج حومة العيد
-	٨,٤١٨	برنامج ديوانية الحي
-	٥,٦٠٠	مصاروفات برامج غير مقيدة
-	١,٤٠٠	مطبوعات ونثريات
-	٣٧,٨٨٢	

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	(٧) مصاريف الإدارية والعمومية
-	٦٣,٠٥٠	مكافات ورواتب
٥,٨٣٣	٣٥,٠٠٠	مصاروف الايجار
-	٥,٩٧٩	مصاروفات اشتراكات
٢١٧	١,٢٠٠	مصاروفات متنوعة
٩٣	٤٧٢	ضيافة ونظافة
٥٢٢	٨٥	قرطاسية ومطبوعات
٤٥١	-	دعائية وإعلان
٣٠٠	-	نقل
٧,٤١٦	١٠٥,٧٨٦	

(٨) إدارة المخاطر:

تعرض أنشطة الجمعية لمخاطر مالية مختلفة تتضمن آثار التغيرات في مخاطر السوق وتقوم إدارة الجمعية بوضع السياسات الخاصة بإدارة هذه المخاطر ومنها:

• مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بالتزاماته مما يؤدي إلى تكبّد الطرف الآخر لخسارة مالية. ليس لدى الجمعية تركيز جوهري لمخاطر الائتمان، كما يتم إيداع النقد لدى بنوك محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع.

• مخاطر السيولة

تمثل الصعوبات التي تواجهها الجمعية في توفير الأموال للوفاء بالتعهادات المتعلقة بالأدوات المالية، تنتج مخاطر السيولة عن عدم المقدرة على بيع أصل مالي ما بسرعة وبمبلغ يعادل قيمته العادلة، تقوم الجمعية بإدارة مخاطر السيولة وذلك بالتأكد من توفر الدعم المالي.

• مخاطر المعاملات

تمثل مخاطر العمليات المخاطر الناتجة عن تذبذب قيمة الأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار الصرف الأجنبي، لا تتعرض الجمعية للتقلبات في أسعار الصرف الأجنبي خلال دورة أعمالها العادية لعدم قيامها بأية معاملات بعملات عدا الريال السعودي خلال السنة.

(٩) الأحداث اللاحقة:

في رأي الإدارة لم يكن هناك أحداث لاحقة بعد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م حتى تاريخ اعتماد القوائم المالية والتي قد يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م.

(١٠) اعتماد القوائم المالية:

تم اعتماد القوائم المالية لجمعية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م من قبل إدارة الجمعية بتاريخ ٢٤ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ الموافق ١٣ يونيو ٢٠٢٣ م